

Distr.

GENERAL

A/HRC/8/50

13 June 2008

ARABIC

Original: ENGLISH



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة

البند 6 من جدول الأعمال

### الاستعراض الدوري الشامل

#### تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

مالي\*

#### المحتويات

|        |                                                               |
|--------|---------------------------------------------------------------|
| □□□□□□ | □□□□□□□□                                                      |
| 3      | 4-1 ..... مقممة                                               |
| 3      | 55-5 ..... أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض               |
| 3      | 8-5 ..... ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض     |
| 5      | 55-9 ..... باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض |
| 16     | 59-56 ..... ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات                |
|        | المرفق                                                        |
| 20     | تشكيلة الوفد.....                                             |

#### مقدمة

1 - قام الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (الفريق العامل)، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، بعقد دورته الثانية في الفترة من 5 إلى 19 أيار/مايو 2008. وجرى الاستعراض المتعلق بمالي في الجلسة 16 المعقودة في 15 أيار/مايو 2008. وقد ترأس وفد مالي معالي السيد ماهر أفا تراوري، وزير العدل. وللاطلاع على تشكيلة الوفد، المكوّن من ثمانية أعضاء، انظر المرفق الوارد أدناه. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق بمالي في جلسته 17 المعقودة في 19 أيار/مايو 2008.

2 - وفي 28 شباط/فبراير 2008، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بمالي: موريشيوس والبرازيل واليابان.

3 - ووفقاً للفقرة 15 من مرفق القرار 5/1، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بمالي:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/2/MLI/1)؛

(ب) جميع المعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/2/MLI/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/2/MLI/3)؛

4 - وأحيلت السامي، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً لألمانيا، والدانمرك، والسويد، وكندا، ولافتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

#### أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5- في الجلسة 17، المعقودة في 15 أيار/مايو 2008، قدم معالي السيد ماهر أفا تراوري، وزير العدل، تقرير مالي وطني. وأكد ممثل مالي أن الاستعراض الدوري الشامل هو آلية ديناميكية وتفاعلية ستساهم، في نهاية الأمر، في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم. وقال إن آلية الأمم المتحدة هذه مماثلة، من حيث أهدافها وأساليب عملها، لآلية استعراض النظراء الأفريقية التي بدأت في إطارها عملية الاستعراض القطري لمالي في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2007.

6- وقال ممثل مالي إن العملية التحضيرية للتقرير تميزت بالحلمة الإعلامية التي قامت بها مالي بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل، ونهجها المبتكر، والأهداف التي ترمي إليها، وطابعها القائم على المشاركة، مع التأكيد بوجه خاص على الدور المنتظر من المجتمع المدني. وبناء على توصيلت مجلس حقوق الإنسان، أنشئت مالي لجنة مشتركة بين الوزارات تضم ممثلين من منظمات المجتمع المدني للقيام، بروح من التعاون، بإعداد التقرير الوطني، الذي حظي بمضمونه بتوافق حقيقي في الآراء. وقد سمحت هذه الخطوة القائمة على المشاركة بأن تُراعى في التقرير الملاحظات والتوصيلت ذات الصلة التي صدرت عن مختلف جهات المجتمع المدني الفاعلة. واستعرض ممثل مالي أيضاً التطورات السياسية في بلده، ولفت النظر إلى أن مالي اعتمدت في عام 1236 ميثاقاً للحكم الرشيد يعرف باسم "ميثاق كوروكان فوغا" وأن هذا الميثاق قد أعلن منذ عدة قرون بعض المبادئ الأساسية للديمقراطية الحديثة مثل مبدأ "عدم جواز المسلس بحرمة الإنسان". وأكد أن الممارسة السياسية الحالية في مالي تستند جذورها من هذا التراث التاريخي الثمين ومن القيم العالمية المعاصرة للديمقراطية والحرية. وقال إن إرساء قواعد الديمقراطية وسيادة القانون في فترة التسعينات، التي تميزت بوجه خاص بإنشاء المؤسسات الديمقراطية، وتنفيذ سياسة اللامركزية، وتحرير منافذ الإعلام، وظهور مجتمع مدني دينامي، قد أدت جميعها إلى نقوية الإطار الوطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية في هذا البلد. وقال أيضاً إنه قد عُهد إلى وزير العدل، بموجب مرسوم صدر في تشرين الأول/أكتوبر 2007، بمهمة ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وعلاوة على بعض الهيئات القائمة مثل وسيط الجمهورية، والمجلس الأعلى للاتصالات، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تتوخى مالي إنشاء هيئة وطنية معنية بوضع وتنفيذ السياسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، أكد ممثل مالي أن هذه اللجنة تستوفي معايير الاستقلال والذاتية المنصوص عليها في مبادئ باريس، على الرغم من إنشائها بمرسوم. ومع ذلك، وتلبية للطلبات الموجهة إليها، أدرجت مالي مشروع قانون بشأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في برنامج عمل الحكومة للنصف الثاني من عام 2008.

7- وأضاف أن الحكومة تعزز القيم، بمساعدة من شركائها في منظومة الأمم المتحدة، بتنفيذ برنامج مشترك لدعم "حقوق الإنسان والحقوق المتصلة بنوع الجنس في مالي"، وسيخصص هذا البرنامج بتعزيز المعارف في مجال حقوق الإنسان وضمان إعمالها في الفترة 2008-2012. وتجدر الإشارة أيضاً إلى تصديق مالي على بعض الصكوك القانونية الإقليمية والدولية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتقديم التقارير المطلوبة لبعض هيئات المعاهدات، والعمل بالملاحظات والتوصيلت المقدمة من هذه الهيئات. وفي هذا الصدد، قال إن الحكومة بدأت تفكر في كيفية تعزيز القدرات الوطنية من أجل ضمان تقديم التقارير الدورية بانتظام. ومن ناحية أخرى، تنظم مالي يوم 10 كانون الأول/ديسمبر من كل عام منبراً وطنياً لحقوق الإنسان يسمى "منتدى الاستجواب الديمقراطي" يقوم خلاله المواطنون باستجواب أعضاء الحكومة مباشرة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يحتمل أن يكونوا قد تعرضوا لها خلال السنة. وفي هذا الإطار، تعزز مالي الاحتفال، من خلال تنظيم مهرجانات خاصة، بالذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويندرج اعتماد برنامج وطني للتربية الوطنية في إطار الجهود التي تبذلها مالي لتعميم قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمع.

8- ولتعزيز التعددية السياسية، اعتمدت مالي قانوناً لتمويل الأحزاب السياسية، ووضعت نظاماً لأحزاب المعارضة، وقدمت مساعدة مباشرة للصحافة. واعتمدت مالي برنامجاً مدته عشر سنوات للنهوض بالقضاء من أجل تعزيز القدرات المادية والبشرية فضلاً عن القدرات المتصلة بحماية حقوق الإنسان وإقامة العدل. كما نُفّحت عدداً من القوانين لكفالة توافيقها مع المعايير الدولية. وأعدت أيضاً مشروعاً أولياً لقانون الأحوال الشخصية والأسرة بهدف إلغاء جميع الأحكام التمييزية القائمة. وعُرض هذا المشروع على لجنة تضم مختلف الجهات الفاعلة، الاجتماعية والدينية، من أجل التوصل إلى توافق واسع في الآراء. وقد أنجزت هذه اللجنة أعمالها فعلاً وسنقدم تقريرها إلى رئيس الجمهورية في 22 أيار/مايو 2008. وإزاء العبء الذي تمثلته التقاليد واستمرار بعض الممارسات الضارة بالنساء والأطفال، نُفّصل مالي التثقيف والتوعية بدلاً من اعتماد قوانين لا يمكن تنفيذها بفعالية بدون موافقة الجمهور. وهكذا، وفي إطار مكافحة ممارسة ختان الإنث والعنف المنزلي وعمل الأطفال، اعتمدت الحكومة عدة برامج (البرنامج الوطني لمكافحة ممارسة ختان الإنث، والخطة الوطنية لمنع ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات، والبرنامج الوطني لمكافحة عمل الأطفال)، ويجري تنفيذ هذه البرامج حالياً، والنتائج المسجلة حتى الآن مشجعة. ولضمان الحماية الفعالة للضعيفة، أنشئت الحكومة وزارة للنهوض بالمرأة والطفل والأسرة، ووزارة للتنمية الاجتماعية والتضامن الاجتماعي والمسنين. ولتحسين حماية وتعزيز حقوق الإنسان، التمسّت مالي مساعدة المجتمع الدولي من أجل تنفيذ برنامجها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الدعم لها في المجالات التالية:

- (أ) تعزيز توافق القوانين الوطنية مع أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- (ب) تعزيز قدرات الجهات الفاعلة، الحكومية وغير الحكومية، المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية والعملية لإقامة العدل، ولا سيما بزيادة عدد المحاكم، وتدريب القضاة والمساعدين القضائيين، وتحسين أوضاع الاحتجاز في السجون وإصلاحات الأحداث؛
- (د) تعزيز القدرات فيما يتعلق بالأساليب التقنية لإعداد وتقديم التقارير الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (هـ) إدراج حقوق الإنسان، وثقافة السلام، والديمقراطية والتربية الوطنية في مناهج التعليم الرسمية وغير الرسمية؛
- (و) ترجمة الصكوك الأساسية الوطنية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان إلى اللغات الوطنية الرئيسية؛
- (ز) تعزيز نظام السجل المدني؛
- (ح) تنظيم أنشطة مختلفة في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

#### باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

- 9- أدلى 43 وفداً ببيانات في الحوار التفاعلي الذي أعقب تقديم التقرير. وأشادت الوفود بالعرض المقدم من مالي وبتقريرها الوطني.
- 10- وطلبت الجزائر من وفد مالي المزيد من المعلومات عن الصعوبات والتحديات التي تواجه مالي في تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والحد من الفقر. وطلبت أيضاً معلومات عن الصعوبات التي تواجه مالي في إعداد التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات وأوجه المساعدة التي تحتاج إليها في هذا المجال. وأوصت الجزائر بأن تواصل مالي جهودها الرامية إلى مكافحة الفقر بمساعدة مناسبة ومحددة من المجتمع الدولي وبوجه خاص من المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وأوصت الجزائر أيضاً بأن تواصل مالي جهودها الرامية إلى تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات في الوقت المناسب، بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان.
- 11- ورحبت تشاد بالجهود المبذولة لحماية النساء والأطفال وطلبت، فيما يتعلق بمشكلة الاتجار بالأطفال التي تعاني منها جميع البلدان الواقعة في غرب أفريقيا، معلومات عن التدابير التي اتخذتها مالي للتصدي لهذه المشكلة. وطلبت أيضاً المزيد من التفاصيل عن الأسباب التي دعت إلى تأخير الإجراءات المتعلقة باعتماد قانون الأحوال الشخصية والأسرة. وأشارت إلى منتدى الاستجواب الديمقراطي بوصفه ممارسة من الممارسات الجيدة لمالي وطلبت المزيد من المعلومات عن هذه المبادرة.
- 12- وأحاطت تونس علماً بالجهود التي تبذلها مالي لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال، على الرغم من استمرار التقاليد العرفية. وطلبت تونس معلومات عن الاستراتيجية المتبعة لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود وعن الصعوبات التي تواجه مالي في تنفيذها.
- 13- ولاحظ المغرب تأخر مالي في تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات، كما لاحظ أن التحديات المتصلة بتقديم التقارير تتطلب مساعدة تقنية للاضطلاع بهذه

المهام. وشجع المغرب مالي على مواصلة الجهود التي تبذلها في مجالات التعليم والغذاء والصحة، ودعا المجتمع الدولي إلى توفير المساعدة اللازمة لها. ولاحظ المغرب باهتمام التجربة الجديدة التي تخوضها مالي في مجال حرية التعبير والرأي من خلال منتدى الاستجاب الديمقراطي، ورأى أنها ممارسة جيدة تستحق التشجيع. وأخيراً، أوصى المغرب بأن يستجيب المجتمع الدولي لطلب مالي للمساعدة التقنية.

14- وشجعت الكامبيرون مالي على تكثيف الجهود التي تبذلها لحماية حقوق الإنسان، ولا سيما تلك المتعلقة بالنساء والأطفال، وعلى إدراج أحكام المعاهدات الدولية في تشريعاتها الوطنية.

15- وأبرزت هولندا التحديت التي تواجه مالي لضمان احترام حقوق الإنسان. ورحبت بإنشاء مراكز للمعلومات القانونية وتوفير المشورة القانونية المجانية في إطار البرنامج العشري للنهوض بالقضاء، وسألت عما إذا كان لدى الحكومة جدول زمني لإنشاء تلك المراكز. وأشارت هولندا أيضاً إلى أنه على الرغم من الإجراءات التي اتخذتها الحكومة، فإن عملية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث لا تزال واسعة الانتشار في مالي وأوصت بأن تسن مالي تشريعاً لمنع جميع أشكال هذه الممارسة التقليدية الضارة وذلك بما يتماشى مع توصيلت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل. وعملاً بالمادة 116 من الدستور التي تعطي الأسبقية للقانون الدولي، أوصت هولندا بأن تبذل مالي المزيد من الجهود لضمان توافق تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية، لا سيما في مجال حقوق المرأة وحقوق الطفل.

16- وطلب وفد الجمهورية التشيكية المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذتها مالي للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة مثل تعدد الزوجات وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصت باتخاذ تدابير تشريعية وغير تشريعية، والقيام بحملات توعية، للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة التي تحول دون مساواة النساء في التمتع بحقوق الإنسان، وبوجه خاص اعتماد وتنفيذ تشريع لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فضلاً عن العنف المنزلي والأشكال الأخرى من العنف ضد المرأة. وأوصت كذلك بتعزيز الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال. وأوصت بإعادة النظر في ما يُسمى "قانون التشهير" الذي يسمح بمحاكمة الصحفيين ومعايبتهم بغرامات مالية عالية أو بالسجن وذلك بسبب تعارض هذا القانون مع المعايير الدولية لحرية التعبير. وأخيراً، أوصت الجمهورية التشيكية بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايت في إطار الإجراءات الخاصة لزيارة مالي.

17- وحثت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مالي على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير الدورية إلى أليبت رصد المعاهدات. ورحبت بالتزام مالي بالتصدي للتمييز ضد النساء والفتيات، وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه جهات الرصد المختلفة بشأن عدم وجود قانون لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأوصت بأن تتخذ مالي المزيد من الخطوات لمكافحة جميع الممارسات الثقافية التمييزية والضارة التي تحول دون تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان. وأيدت المملكة المتحدة الرأي الذي أعربت عنه اليونيسيف والذي مفاده أن هناك إرادة سياسية حقيقية لتحسين حالة الأطفال ووافقت على التوصية المقدمة من لجنة حقوق الطفل بأن تواصل مالي الجهود التي تبذلها لتسجيل الأطفال بانتظام عند الولادة، لا سيما في المناطق النائية. وأحاطت المملكة المتحدة علماً بالوقف الاختياري لعقوبة الإعدام ورحبت بموافقة الحكومة مؤخراً على مشروع قانون للإغنائها. وأخيراً، طلبت المملكة المتحدة المزيد من المعلومات عن الخطوات التي اتخذت لضمان الحفاظ على حرية التعبير والرأي في مالي.

18- وقالت سلوفينيا إن أقلية التماثلي لا تزال تعاني من التمييز المجتمعي ومن علاقة الاستبعاد المتوارثة بينها وبين الفئات الإثنية الأخرى مما يؤدي إلى حرمانها من حرياتا المدنية. وأوصت سلوفينيا بوضع حد لجميع الممارسات المتصلة بالرق في هذا البلد. وفيما يتعلق بمراجعة المنظور الجنساني على النحو الوارد في القرار 5/1، سألت سلوفينيا عن الإجراءات التي اتخذتها مالي لتحقيق هذا الهدف عند إعداد تقريرها الوطني وعن الإجراءات التي تعتمزم اتخاذها في المراحل المقبلة، بما في ذلك بشأن نتيجة الاستعراض. وطلبت النظر في هذه المسألة بوصفها توصية أيضاً.

19- وهنأت لكسمبرغ مالي على نجاحها في إرساء قواعد الديمقراطية في البلد ولتقديم مشروع قانون بشأن إلغاء عقوبة الإعدام إلى البرلمان، وأوصت باعتماد هذا القانون بصورة عاجلة. وفيما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية الجديد، أوصت لكسمبرغ بأن ينص هذا القانون، في جملة أمور، على المساواة بين الرجال والنساء من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف، بما في ذلك العنف المنزلي، الذي تعاني منه النساء والفتيات، وبأن يفرض حظراً على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأوصت أيضاً بأن يعتمد البرلمان هذا القانون بصورة عاجلة. وطلبت لكسمبرغ من الوفد أن يقدم معلومات عن الجدول الزمني لاعتماد هذين المشروعين. وسلطت لكسمبرغ الضوء على التعاون القائم بينها وبين مالي في مجال التنمية، للإسهام خاصة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

20- وسألت اليابان عن التدابير المحددة التي اتخذتها الحكومة حتى الآن لوضع خطة عمل شاملة بشأن الأطفال، طبقاً لتوصية لجنة حقوق الطفل. وطلبت من الحكومة أيضاً أن تتخذ المزيد من الإجراءات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك إجراءات لمنع انتقاله من الأم إلى الطفل. وأخيراً، أوصت اليابان بأن تنظر مالي في إمكانية سن قانون لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

21- وبالإشارة إلى القلق الذي أعربت عنه ثلاث من هيئات المعاهدات (اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل) بشأن استمرار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على نطاق واسع وعدم وجود قانون لمنعها، رحبت سويسرا بالبرنامج الوطني لمكافحة ممارسة ختان الإنث ورات مع ذلك أنه لا بد من وجود قانون لمنع هذه الممارسة. وأوصت بأن تعتمد مالي على وجه السرعة تشريعاً مناسباً لمنع ممارسة ختان الإنث وجميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وضمان المعاقبة الواجبة لجميع المسؤولين عن ممارسة ختان الإنث. وقالت إن هيئات المعاهدات قد أشارت أيضاً إلى شيوع العنف المنزلي وعدم تجريم العنف أو الاعتصاف الزوجي. وأوصت سويسرا بأن تتخذ الحكومة إجراءات لمكافحة العنف، لا سيما عن طريق سن تشريع يتضمن تعريفاً للعنف المنزلي ويعلن مخالفته للقانون، وعن طريق تدريب القضاة وموظفي الخدمة المدنية وتنظيم برامج للتوعية تستهدف المجتمع ككل. وبالإشارة إلى اعتراف مالي بالحاجة إلى تنقيح تشريعاتها التمييزية ضد النساء والأطفال، رحبت سويسرا بوضع مشروع قانون الأسرة. وأوصت بأن تولي مالي أولوية عليا لإصلاح التشريعات التمييزية من أجل اعتماد قانون الأسرة في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

22- ونظراً للزيارة المقبلة التي ستقوم بها إلى مالي الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وهي الزيارة التي وافقت عليها مالي من حيث المبدأ، سألت لاتفيا عما إذا كانت الحكومة تعتمزم توجيه دعوة دائمة لجميع المكلفين بولايت في إطار الإجراءات الخاصة.

23- وأشارت أيرلندا إلى القلق الذي أعربت عنه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل بشأن استمرار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على نطاق واسع، وطلبت معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمكافحة هذه الممارسة. كما أشارت إلى الدعوة التي وجهتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من أجل القضاء على الممارسات المهينة في نطاق الحياة الزوجية لما تنطوي عليه من تمييز ضد المرأة وطلبت معلومات عن الخطوات التي اتخذتها الحكومة من أجل تنفيذ هذه التوصية. ورحبت أيرلندا بوجود المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج المجاني بمضادات فيروسات النسخ القهري، ولكنها لاحظت أن لجنة حقوق الطفل قد أعربت عن قلقها لارتفاع عدد الأطفال المصابين بهذا المرض وعدم وجود تدابير وقائية. وسألت أيرلندا عن الإجراءات التي اتخذها المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي معرض الاعتراف بالجهود التي بذلت لتحسين أوضاع الاحتجاز في أكبر السجون في مالي، أشارت أيرلندا إلى استمرار مشكلة اكتظاظ السجون، وصعوبة الوصول إلى المرافق الطبية، وسألت عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لتحسين هذه الأوضاع. وقدمت أيرلندا ثلاث توصيات: (أ) سن قانون لمنع جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ و(ب) توسيع نطاق التغطية والوصول إلى الخدمات التي تمنع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل؛ و(ج) تحسين الأوضاع في السجون عن طريق الحد من الاكتظاظ فيها وكفالة الحصول على العلاج الطبي المناسب.

24- وأشارت الصين إلى إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والإنجازات العديدة التي حققتها مالي، لا سيما فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وسألت عن المجال الذي تركز عليه أعمال المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، المنشأ في عام 2007، وعن الصعوبات التي تواجه هذه المؤسسة.

25- ورحبت السنغال بإنشاء منتدى الاستجاب الديمقراطي الذي يجري فيه كل عام تبادل الآراء مع أصحاب المصلحة بشأن حالة حقوق الإنسان في البلد. بيد أنها

أشارت إلى أن هذا الحوار ينبغي ألا يقتصر على باملكو فقط بل ينبغي إجراؤه على أسس لا مركزي على المستويين الإقليمي والمجتمعي لتمكين أكبر عدد من المواطنين من المشاركة فيه.

26- وسألت ألمانيا عن التدابير التي تتوخى الحكومة اتخاذها لتعزيز حماية حقوق الإنسان للمرأة وأوصت باستعراض جميع القوانين القائمة لإلغاء جميع القواعد التمييزية ضد المرأة. وسألت ألمانيا عن مدى وجود عقبت تحول دون وفاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بولايتها بصورة كاملة.

27- وأشارت كندا إلى الجهود التي تبذلها مالي لتعزيز قواعد الديمقراطية فيها ورحبت بتصديقها على ست معاهدات من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وعلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. كما أشارت إلى إنشاء مؤسسة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في مالي وشجعت على توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لها لبلوغ طاقتها التشغيلية الكاملة. وأشارت كندا إلى توصية لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة باعتماد قانون بشأن العنف المنزلي وبأن يتناول هذا القانون مسألة الاغتصاب الزوجي والتحرش الجنسي وغير ذلك من أشكال الاستغلال الجنسي. وأشارت أيضاً إلى توصية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باتخاذ التدابير اللازمة لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصت بتنظيم حملة إعلامية بشأن مخالفة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث للقانون وبشأن الآثار الطبية المترتبة عليها. وطلبت كندا معلومات محدثة عن حالة قانون الأسرة والجهود التي تبذلها الحكومة لاعتماد بصورة عاجلة. وأشارت كندا إلى تعاونها مع مالي للحد من عدم التكافؤ بين الرجال والنساء في الحياة العامة وأوصت بأن تواصل مالي تشجيع النساء على ترشيح أنفسهن للانتخابات. وأشارت كذلك إلى عدم استقلال القضاء، والفساد في النظام القضائي، والأوضاع المزرية في السجون. وأوصت بأن تتخذ مالي التدابير اللازمة لتعزيز استقلال القضاء، والقضاء على الفساد، وتطبيق المعايير الدولية ذات الصلة على الأشخاص الذين يجرمون من الحرية. وأوصت أيضاً بأن تحترم مالي حرية الرأي والتعبير وبأن تمتنع عن توقيف عقوبت جنائية على الصحفيين بسبب مقالاتهم الصحفية.

28- وشجعت جمهورية الكونغو الديمقراطية مالي على مواصلة تنفيذ جميع برامجها الإنمائية القطرية، دون إغفال أهمية إعلام الرأي العام وتوعيته بحقوق الإنسان. وسألت عن الطرق التي تعتمده الحكومة اتباعها للتخلص من العبء الذي يقع عليها نتيجة لبعض التقاليد العرفية مثل "سورورات" و"البيرات"، لا سيما في البيئة الريفية. وأوصت أيضاً بتعزيز التدابير الجارية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وبوجه خاص الاتجار العابر للحدود، وعمل الأطفال.

29- وفيما يتعلق بحقوق المرأة، رحبت فرنسا بمشروع قانون الأسرة، ورأت أنه يشكل خطوة إلى الأمام. ولاحظت أن الجمعية الوطنية لم تعتمد مشروع القانون حتى الآن وأنه لم يناقش على ما يبدو على مستوى المجتمع المدني أيضاً، وسألت عن الموعد الذي سيعرض فيه مشروع القانون على البرلمان لاعتماده. وسألت فرنسا أيضاً عن التدابير المتوخاة للتغلب على عدم التكافؤ بين البنين والبنات في مجال التعليم، لا سيما في المناطق الريفية، ومكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، لا سيما من الناحيتين الجنائية والتوقيفية. وسألت فرنسا كذلك عن التدابير التي تعتمده مالي اتخذها لمعالجة مرتكبي جريمة الاتجار بالنساء وأوصت بأن تتخذه الخطوات اللازمة للحد من الممارسات التمييزية والعنف ضد المرأة. ورحبت بالوقف الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام وأشارت إلى أن الحكومة قد اعتمدت في تشرين الأول/أكتوبر 2007 نصاً لإلغاء هذه العقوبة وعرضته على الجمعية الوطنية وسألت عما إذا كانت الجمعية الوطنية ستعتمد هذا النص في القريب العاجل.

30- ورداً على الأسئلة التي طرحتها وفود كثيرة، قال ممثل مالي إن تلك الأسئلة تدور حول عدد معين من النقاط. ففيما يتعلق بالاتجار بالأطفال، وضعت الحكومة ونفذت خطة عمل طارئة للفترة 2000-2010 لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود، كما وضعت الحكومة ونفذت خطة عمل وطنية للفترة 2002-2006 لمكافحة الاتجار بالأطفال، وأنشأت هيئات للرقابة المحلية لمنع رحيل الأطفال. ومن ناحية أخرى، انضمت مالي إلى مختلف الصكوك الإقليمية والدولية المعنية بحماية الأطفال، لا سيما في مجالات العمل وبيع الأطفال والاتجار بالأطفال. كما وقّعت مالي على اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف واستحدثت وثيقة سفر تحمل محل جواز السفر للأطفال من يوم ولادتهم إلى حين بلوغهم سن الثامنة عشرة. ووضعت مالي برنامجاً للتعاون مع اليونيسيف في الفترة 2008-2012، وبرنامجاً وطنياً لمكافحة عمل الأطفال. وأشار الوفد إلى أن المرسوم 02-062 الصادر في 5 حزيران/يونيه 2002 بشأن "قانون حماية الأطفال" يتناول بالتحديد القضايا المتعلقة بالأطفال. وفيما يتصل بمندى الاستجواب الديمقراطي، قال إنه يمثل مبادرة تهدف إلى تمكين المواطنين من التعبير عن آرائهم بطريقة مفيدة في يوم الاحتفال بذكرى صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ونتيجة هذه المبادرة منذ عام 1994 الفرصة للمواطنين لاستجواب أعضاء الحكومة مباشرة، وللطلبة بحق من حقوقهم أو للإبلاغ عن انتهاك حق من الحقوق. ويشمل الاستجواب مجموعة واسعة من الشواغل. وفي أغلب الاستجواب، تقدم لجنة تحكيم تتكون من شخصيات وطنية وأجنبية توصيت إلى الحكومة. وأضاف أن مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة قد عُرض مؤخراً على لجنة لإبداء الرأي. وقدمت اللجنة تقريرها في 28 آذار/مارس 2008. وسيعرض التقرير قريباً على رئيس الجمهورية لإصدار تعليماته بشأن اعتماد المشروع من جانب الحكومة وعرضه على الجمعية الوطنية. وفيما يتعلق بالوصول إلى القضاء، اعترف ممثل مالي بوجود قيود على الوصول إلى القضاء وأعرب عن أمله في أن تغطي مراكز التوجيه والإعلام الجاري اختيارها في باملكو حالياً جميع أنحاء البلد. وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان يجوز الاحتجاج بأحكام الصكوك الدولية أمام المحاكم الوطنية، أفاد بأن ذلك منصوص عليه في المادة 116 من الدستور. وفيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ذكر بأن سياسة مالي تركز على التوعية والتثقيف وذلك لاقتناعها بالأهمية الحاسمة لموافقة أكبر عدد من السكان على القضاء على مثل هذه الممارسات قبل إصدار قانون في هذا الشأن. وقال إن النتائج التي توصلت إليها مالي باتباع هذه السياسة، مقارنة مع بلدان أخرى أصدرت مثل هذه التشريعات، تبعث على الأمل. وفيما يتعلق بالعنف المنزلي والزوجي، ذكر ممثل مالي أيضاً بأن قانون العقوبات يعاقب على هذه الممارسات وأكد على أهمية تدريب القضاة تدريباً أفضل على الالتزام الصارم بالنصوص القانونية السارية في هذا الشأن. وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، أشار ممثل مالي إلى وجود وقف اختياري لتنفيذ هذه العقوبة منذ عام 1984 وأن هناك حالياً مشروع قانون بشأن إلغاء عقوبة الإعدام معروضاً على الجمعية الوطنية. وقال إن الإصلاحات المختلفة ستجرى في إطار الحوار والتشاور وإن مالي قد تعهدت باعتماد مشروع القانون المتعلق بالأحوال الشخصية والأسرة ومشروع القانون المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام وذلك قبل نهاية الولاية الحالية لرئيس الدولة. وفيما يتعلق بغيورس نقص المناعة البشرية/الإيدز، قال إن جميع الإدارات الوزارية وبعض المؤسسات الخاصة قد شكلت لجاناً قطاعية لمكافحة هذا المرض، ووضع برنامج خاص للأطفال المصابين والأطفال الذين أصبحوا أيتاماً نتيجة لهذا المرض. وفيما يتعلق بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايت في إطار الإجراءات الخاصة، أشار إلى أن بلده سيخطر المجلس بقراره في الوقت المناسب. وفيما يتعلق بالتأخير في تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات، اعترف ممثل مالي بأن بلده قد واجه صعوبات تقنية وأنه اتخذ إجراءات لحلها تشمل إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات للتدخل بسرعة في هذه المسألة من أجل تقديم التقارير في المواعيد المحددة. وفيما يتعلق بمسألة الانكشاف في السجون، قال إنه يجري تنفيذ خطة للقضاء على هذه المشكلة. وتشمل هذه الخطة عقد عدد كاف من الجلسات في محاكم الجنائيات وجلسات استثنائية. وفيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة، لا سيما فيما يخص مشاركتها في الحياة السياسية ووصولها إلى التعليم والعمل، قال ممثل مالي إن لائحة الوظائف العامة وقانون العمل ينصان على المساواة بين الرجال والنساء. ومع ذلك، لا يزال يُعد التمييز قائماً نتيجة للتقاليد. ولذلك يتوخى برنامج التنمية المؤسسية الجاري تنفيذه إدخال المنظور الجنساني في عمل المؤسسات التابعة للدولة، وقد بدأ تنفيذ ذلك في بعض الحالات. ويتضمن قانون الأحزاب السياسية لعام 2005 حوافز لتشجيع النساء على ترشيح أنفسهن في شتى الانتخابات. وعلاوة على ذلك، سُلِّح مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، قال إن هذه اللجنة ستُنشأ بموجب قانون في الربع الثاني من عام 2008 لاستيفائها للمقتضيات الدولية في هذا الشأن. وأخيراً، وفيما يتعلق باستقلال القضاء ومكافحة الفساد، أفاد ممثل مالي أنه يجري إعداد ميثاق لقواعد السلوك الخاصة بعمل القضاء وذلك بناءً على التعهدات التي اتخذتها الهيئات القضائية المختلفة. وسيجرى في تموز/يوليه - آب/أغسطس 2008 تقييم لتأثير هذا الميثاق على مصداقية القضاء ورد اعتباره أمام المواطنين.

31- وسألت المكسيك عما إذا كان يمكن للجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن تتلقى شكاوى فردية وعن النتائج التي يمكن الحصول عليها عن طريق تقديم مثل هذه الشكاوى. وأوصت المكسيك بأن تتخذ الحكومة، إلى جانب حملات إنكاء الوعي العام والتثقيف، التدابير التشريعية اللازمة لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. كما أوصت المكسيك مالي بتوسيع نطاق النظام القضائي للأحداث ليشمل جميع أنحاء البلد وباستحداث أشكال بديلة لحرمان الأطفال المخالفين للقانون من حريتهم.

32- ولاحظت تركيا أنه يجري حالياً اتخاذ تدابير مناسبة في مالي لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وشجعت مالي على تسريع عملية اعتماد مشروع القانون لإلغاء الأحكام التمييزية ضد النساء والأطفال، وضمن منع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ولاحظت تركيا أيضاً أهمية التثقيف في التصدي للأثار التمييزية للممارسات التقليدية وأعربت عن تأييدها للجهود التي تبذلها مالي لإعطاء الأولوية للتعليم وتخفيض معدل الأمية.

- 33- ولاحظت مدغشقر ردود مالي على قائمة الأسئلة التي أعنت سلفاً ولكنها طلبت المزيد من المعلومات عن المشاكل التي تواجه مالي في تنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال وعن الحلول والنتائج التي توصلت إليها حتى الآن. وللغناء على هذه الكارثة، التي بلغ مداها حداً يثير القلق في أفريقيا، سألت مدغشقر عن كيفية تأكيد مالي من قابلية إجراءاتها للاستمرار مع مرور الزمن.
- 34- وسألت البرازيل عن التدابير العملية التي اتخذتها الحكومة لمكافحة عمل الأطفال، لا سيما الفتيات في المناطق الريفية، ولتيسير إعادة اندماج أطفال الشوارع والأطفال المتسولين في المجتمع. وفي معرض الاعتراف بالجهود التي تبذلها مالي لمكافحة الاتجار بالأطفال، بما في ذلك التوقيع على اتفاقية تعاون مع البلدان المجاورة، سألت البرازيل عن التدابير العملية التي تتخذها الحكومة لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود. وأخيراً، أوصت البرازيل بأن تنفذ مالي تدابير فعالة لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال.
- 35- ورحبت أستراليا بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في عام 2006 وسألت عن مدى توافق عملها مع مبادئ باريس. ورحبت أستراليا أيضاً بالجهود المبذولة لمكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ولكنها لاحظت بقلق تزايد حالات هذه الممارسة وطلبت المزيد من المعلومات عن الجهود المبذولة لمنعها بموجب القانون. ورحبت أستراليا أيضاً بوقف مالي الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام منذ عام 1979 وتأييدها لقرار الجمعية العامة المعتمد في كانون الأول/ديسمبر 2007 بشأن الوقف الاختياري لتنفيذ أحكام الإعدام. وسألت أستراليا الوفد عما إذا كانت الحكومة تتوخى إلغاء عقوبة الإعدام.
- 36- وقالت أذربيجان إنه وفقاً لما ذكرته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تعمل أغلبية السكان في القطاع غير الرسمي ولا تتمتع بالتالي بحماية كافية وتكون نتيجة لذلك عرضة لجميع أشكال الاستغلال. وطلبت أذربيجان معلومات عن التدابير المتوخاة لحل هذه المشكلة.
- 37- وأشارت الولايات المتحدة الأمريكية إلى ردود مالي على الأسئلة المتعلقة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فقالت إنها تشاطر الوفود الأخرى ما أعربت عنه من قلق في هذا الشأن. وسألت عن الخطوات التي اتخذتها مالي للاحتفاظ بدورها الريادي في مجال حرية الصحافة وتمكين جميع الصحفيين في البلد من العمل بحرية، وأوصت بأن تكون الحكومة قوية في مجال حرية الصحافة وذلك بضمان عدم مضايقة جميع الصحفيين ومنافذ الإعلام، بما في ذلك الصحفيون الذين ينتقدون الحكومة. وأضافت أنه رغم الحظر المفروض على العمل القسري بموجب القانون، فإن ثمة تقارير تفيد بأن العمل القسري لا يزال قائماً وأن العلاقات المتوارثة في بعض الإثنيات وفيما بينها لا تزال تؤثر على بعض الجماعات مثل جماعات البلاد أو التماشيكي السود. وسألت عن الإجراءات الإضافية التي تحتاج إليها الحكومة لضمان القضاء على العمل القسري وأوصت بزيادة التثقيف وإنهاء الوعي في جميع أنحاء البلد بكون العمل القسري مخالفاً للقانون، مع الاهتمام بوجه خاص ببعض الجماعات مثل جماعات البلاد أو التماشيكي السود.
- 38- وطلبت إيطاليا معلومات محدثة عن حالة القانون المقترح لإلغاء عقوبة الإعدام. وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه لجنة حقوق الطفل إزاء عدم وجود قانون محدد لمنع إساءة معاملة الأطفال وإلى تطلعها إلى اعتماد قواعد قانونية لمنع العقاب البدني بوجه عام، وأوصت بأن تتخذ مالي تدابير فعالة لمكافحة جميع أشكال إساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك العقاب البدني. ومن ناحية أخرى، سألت إيطاليا عن نتائج الاستراتيجية المنفذة بشأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأوصت مالي بتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة هذه الظاهرة.
- 39- ولاحظت كوبا أن مالي، شأنها شأن أي بلد نام آخر، في حاجة إلى التضامن وإلى التعاون الدولي لتعزيز جهودها الوطنية المبذولة لصالح الشعب، وأشارت إلى تعاونها مع مالي في مجال الصحة. وطلبت من الوفد المزيد من المعلومات عن عمل آليات المجتمع الأهلي النشطة المعنية بمكافحة الاتجار بالأطفال، كنموذج للممارسة الجيدة للتصدي لهذه المشكلة.
- 40- وأشارت مصر إلى مغالاة التقرير التجميعي في التأكيد على الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه مالي بينما يصعب العثور في التقرير على ما يبين حجم المعونة التي يقدمها المجتمع الدولي لمالي. وسألت مصر عن مدى ارتياح مالي لحجم المساعدة التي تتلقاها لدعم الجهود التي تبذلها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
- 41- وأبرزت بوركينا فاسو التقدم المحرز في مجال الخنك الصحية والتدابير التي اتخذت لإجراء عمليات القيصري والمعالجة المجانية للنساء الحوامل والأطفال دون الخامسة من العمر من مرضي السل والملاريا. ولاحظت بوركينا فاسو وجود تحديث كثيرة في مجال التعليم وحاجة مالي إلى الحصول من الشركاء على مساعدة مالية وتقنية في هذا المجال. وأخيراً، وفيما يتعلق بالتحديث التي تواجه الجهات الفاعلة الضعيفة الحكومية وغير الحكومية على النحو المبين في التقرير الوطني، سألت بوركينا فاسو عن مدى اشتراك المجتمع المدني في إعداد هذا التقرير.
- 42- ورحبت جنوب أفريقيا بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في عام 2006 وسألت عن أفضل الممارسات لتطوير الدورات التدريبية المتعلقة بالأطفال المعوقين، وكذلك لإدماجهم في نظام التعليم العام، على النحو الذي أشارت إليه لجنة حقوق الطفل. وأوصت جنوب أفريقيا بتسريع الجهود التي تبذلها مالي لزيادة القيد بالمدارس، بما في ذلك لتحقيق المساواة بين البنين والبنات في هذا الشأن.
- 43- وأشارت جمهورية كوريا إلى الحق في الغذاء وطلبت من الوفد المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذت للتغلب على مشكلة سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي اللذين يؤثران على السكان ولا سيما على الرضع والأطفال. وشجعت جمهورية كوريا مالي على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحل هذه المشكلة وتوفير بيئة مواتية للتمتع بغير ذلك من حقوق الإنسان. وأشارت جمهورية كوريا أيضاً إلى القلق الذي أعرب عنه المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير فيما يتعلق بحالات الصحفيين الذين أُلقي عليهم القبض أو أسيت معاملتهم بعد إجراء مقابلات مع مزارعين بوجهون انتقادات لموظفي الحكومة أو بعد تقديم تقارير عن إساءة استعمال السلطة من جانب بعض الموظفين المحليين. وأوصت جمهورية كوريا بقوة بأن تتخذ حكومة مالي جميع التدابير اللازمة لضمان الحماية الكاملة للحق في حرية الرأي والتعبير.
- 44- وقالت موريتانيا إن من الأهداف الرئيسية للاستعراض الدوري الشامل تبادل أفضل الممارسات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وطلبت في هذا الصدد المزيد من التفاصيل عن منتدى الاستجاب الديمقراطي باعتباره من المبادرات التي اتخذتها مالي كمثال لأفضل الممارسات.
- 45- وأشار السودان إلى بناء مستشفيات جديدة، وإصدار تشريعات جديدة بشأن حرية التعبير والرأي، وإلى الجهود التي بذلت لحماية المرأة من العنف ومن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي معرض الإشارة إلى الجهود التي بذلت للتصدي للاتجار بالنساء والأطفال، أعرب السودان عن أمله في أن تواصل مالي جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال وبيع الأطفال.
- 46- وأعربت غينيا عن اقتناعها بأن مالي ستتمكن من تعزيز تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان بقوات من بينها تشريعاتها الوطنية ولجنتها الوطنية لحقوق الإنسان، بما يحقق رفاه سكانها في نهاية الأمر.
- 47- وشجعت كوت ديفوار مالي على مواصلة السير على طريق الديمقراطية وسيادة القانون الذي أتاح لها التقدم في حماية وتعزيز حقوق الإنسان. ولاحظت أن مالي تعاني، شأنها شأن بلدان كثيرة أخرى، من مشكلة الاكتظاظ في السجون التي تعزى جزئياً إلى عيوب تشوب البنية الأساسية للسجون. وسألت عما إذا كانت مالي تعترم في الأجل القصير تحديث سياستها الخاصة بالسجون، بما في ذلك سياستها المتعلقة بالفتلات الضعيفة والنساء والأطفال.
- 48- وشجعت الكونغو مالي على مواصلة تنفيذ أفضل الممارسات المتعلقة بالتشريعات الوطنية الرامية إلى ضمان تمتع المرأة بجميع حقوق الإنسان. وأوصت الكونغو بتوفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة لمالي في مجال محو أمية المرأة ومكافحة ظاهرة الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع.
- 49- وطلبت البرتغال من مالي أن تقدم أمثلة على النتائج العملية التي حققها منتدى الاستجاب الديمقراطي، الذي يبدو أنه يمثل طريقة ذكية جداً لإنهاء الوعي بحقوق الإنسان ومشاركة المجتمع المدني. ورحبت البرتغال بانضمام مالي إلى المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان ولكنها لاحظت أن هناك تأخيراً كبيراً في تقديم التقارير الدورية إلى هيئات المعاهدات. وأوصت البرتغال بوضع خطة وجول زمني لإنجاز التقارير المتأخرة. كما أوصت بمواصلة الجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة

الإعدام. وأعربت البرتغال عن قلقها لارتفاع معدل الأمية بين النساء وأوصت بتعزيز سياسة إتاحة الوصول إلى التعليم، لا سيما فيما يتعلق بالفتيات. وأعربت البرتغال عن قلقها أيضاً إزاء تزايد حالات بعض الممارسات التي تنتهك حقوق الشابات مثل ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري، وسألت عما إذا كانت هناك قوانين لمكافحة هذه الظواهر. وأوصت البرتغال مالي بأن تكفل توافق تلك القوانين مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وبأن تخصص الموارد اللازمة، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المتعدد الأطراف، لتنفيذ هذه القوانين تنفيذاً كاملاً، وإنهاء الوعي بحقوق الإنسان وسيادة القانون.

50- وشجعت بنغلاديش مالي على مواصلة طلب المساعدة التقنية والمالية من المجتمع الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك لإعمال الحق في التنمية. وسألت عن التدابير المحددة التي اتخذت أو التي ستُتخذ في المستقبل لزيادة معدل الالتحاق بالمدارس ولتحقيق المساواة بين الجنسين في المدارس، على النحو المنصوص عليه في إطار الأهداف الإنمائية للألفية.

51- وأشادت الجمهورية العربية السورية بالجهود التي تبذلها مالي لتحديد وتعيين المساعدة التقنية الخاصة التي تحتاج إليها مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وكذلك فيما يتعلق بالتعهدات الطوعية التي قطعتها مالي على نفسها عند الترشح للعضوية في مجلس حقوق الإنسان. وطلبت من الوفد أن يقدم المزيد من التفاصيل عن المشروع الرائد لإقامة برلمان للأطفال. وأوصت الجمهورية العربية السورية بتوفير المساعدة التقنية اللازمة لمالي من أجل تعزيز حقوق الإنسان في هذا البلد.

52- ولاحظت جيبوتي أن من الأهداف الرئيسية للاستعراض الدوري الشامل تبديل أفضل الممارسات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وطلبت في هذا الصدد المزيد من التفاصيل عن منتدى الاستجابات الديمقراطية باعتباره من المبادرات التي اتخذتها مالي كنموذج لأفضل الممارسات.

53- ورحبت غواتيمالا بالجهود المبذولة لتحسين نوعية حياة السكان في مالي، ولا سيما الإدارة السياسية لتحسين حالة النساء والأطفال، خصوصاً فيما يتعلق بالخدمات الصحية والتعليم. وفيما يتصل بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وهي من أسوأ الممارسات التقليدية، رحبت غواتيمالا باعتراف الحكومة بضرورة اعتماد تشريع لمنع هذه الممارسة، ورحبت أيضاً بوضع برنامج وطني لمكافحةها. ووافقت غواتيمالا على أن القضاء على هذه الممارسة لن يكون ممكناً إلا عن طريق التوعية التي ينبغي أن تكون مصحوبة بتشريع ملائم يُنفذ بصورة فعالة.

54- ورداً على تعليقات وأسئلة مختلف الوفود، أكد ممثل مالي أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تعمل وفقاً لمبادئ باريس. وقال إنه يجري تنفيذ مشروع إنشاء محكم الأحداث في المناطق الأخرى من البلد. وفيما يتعلق بحرية الصحافة، أشار ممثل مالي إلى الاتجاه إلى عدم المساءلة عن الجرائم المتصلة بحرية الصحافة. وفيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، كرر ممثل مالي أن بلده يفضل التوعية والتثقيف بدلاً من اتخاذ تدابير عقابية. وفي هذا الإطار، اعتمد في عام 2002 برنامج وطني لمكافحة ممارسة ختان الإناث، ومن المتوقع اعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة هذه الممارسة في الفترة 2008-2012. وقد اتّلت مكافحة عن طريق التوعية والتثقيف تخفيض نسبة ختان الإناث من 94 في المائة في عام 1996 إلى 85 في المائة في عام 2006. وفيما يتعلق بضعف الفتيات الريفيات اللاتي يعملن خادمت في المنازل بالمناطق الحضرية واستغلالهن، أفاد ممثل مالي أن قانون العمل يوفر الحماية لجميع العاملين بأجر. غير أنه اعترف بضرورة وجود أحكام خاصة بالعاملات كخادمت في المنازل من أجل توفير حماية أفضل لهن. وقد وضعت الحكومة ونفذت، بالاشتراك مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشروعاً يهدف أساساً إلى توعية الفتيات المهاجرات بحقوقهن، وتخصيص شبكات لهن، وإمكانية حصولهن على تمويل بالغ الصغر. وفيما يتعلق بالتمييز، اعترف ممثل مالي بأنه لا تزال هناك، على الرغم من لائحة الوظائف العامة وقانون العمل، بعض الفوارق بين النساء والرجال بسبب العبء الذي تفرضه التقاليد وأمية النساء. وفيما يتعلق بعدم توفير الحماية الاجتماعية للعامل في القطاع غير الرسمي، لاحظ ممثل مالي أن قانون عام 1999 بشأن التأمين الاختياري يتيح الاشتراك في بعض النظم القائمة للضمان الاجتماعي مثل تأمين الأسرة والتأمين الصحي وتأمين الشيخوخة. وفيما يتعلق بالاتجار بالأطفال، لاحظ أن الصعوبات تتصل أساساً بالطابع العابر للحدود لهذه الظاهرة. وتعتمد هيئات الرقابة الاجتماعية المختصة بمكافحة الاتجار بالأطفال على نفوذ الشخصيات المحلية في منع الأطفال من مغادرة قراهم والرحيل إلى البلدان المجاورة. وفيما يتعلق بالسجون، أشار إلى وجود مراكز احتجاز خاصة للنساء والأطفال وإلى إنشاء عناصر خاصة بالنساء والأطفال في السجون العامة. وفيما يتعلق بحرية التعبير والرأي، قال إن مالي تقدم منذ عام 1996 أعانة سنوية للصحافة تبلغ 200 مليون من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وعلاوة على ذلك، قام رئيس مالي في 3 أيار/مايو 2008 بوضع حجر الأساس لدار الصحافة التي ستنشئ على نفقة الحكومة.

55- وفيما يتعلق بانخفاض معدل الالتحاق بالمدارس، ولا سيما الاختلاف في معدل الالتحاق بين البنين والبنات، أوضح ممثل مالي أن هذا المعدل زاد من 67 في المائة إلى 77 في المائة في المرحلة الابتدائية ومن 30 في المائة إلى 44.3 في المائة في المرحلة الثانوية. ومن ناحية أخرى، قال إن هناك سياسة وطنية لقياد البنات بالمدارس وسياسة لتوفير الوجبات الغذائية المدرسية. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة ووجود إرادة سياسية دائمة لإلحاق البنات بالمدارس، فإن الاختلاف في معدل الالتحاق بين البنين والبنات لا يزال قائماً نتيجة للتقاليد المتوارثة والأعباء الناتجة عنها. وينص قانون الزواج والحضانة على القبول المتبادل كأسس للزواج وعلى أن الحد الأدنى لسن الزواج بالنسبة للذكور هو 18 سنة وبالنسبة للإناث 15 سنة. وسيحدد قانون الأحوال الشخصية والأسرة، بعد اعتماده، الحد الأدنى لسن الزواج بالنسبة للجنسين عند 18 سنة وسيزيل جميع أوجه التمييز الأخرى ضد النساء والأطفال. ولاحظ ممثل مالي أن ظاهرة التسول الشائعة بين تلاميذ المدارس القرآنية وأبناء المعتمدين مخالفة للقانون. وفيما يتعلق بالموارد المخصصة للطفولة، قال ممثل مالي إن بلده يبذل جهوداً كبيرة ولكنها غير كافية بسبب قلة الموارد في البلد. وأشار إلى أن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز هي من المسائل التي تتسم بالأولية في مالي. ومن هذا المنطلق، قامت الحكومة بما يلي: (أ) أنشئت المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومجالس فرعية له في جميع أنحاء الإقليم الوطني؛ و(ب) وضعت إطاراً استراتيجياً وطنياً لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الفترة 2006-2010؛ و(ج) وضعت خطة تنفيذية للفترة 2007-2010؛ و(د) قررت توفير العلاج المجاني للمصابين بهذا المرض وتزويدهم بمضادات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ و(هـ) اعتمدت قانوناً لحماية حقوق الأشخاص المتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ و(و) وضعت سياسة وطنية لرعاية الأطفال الأيتام نتيجة لهذا المرض والأطفال المصابين به وأنشئت لجنة وطنية لتنسيق التدخل وآلية المتابعة والتقييم؛ و(ز) وضعت استراتيجية وخطة عمل وطنية متعددة القطاعات. وأكد ممثل مالي عدم وجود الرق في مالي وأن التماثريك ليسوا ضحايا للاسترقاق. وفيما يتعلق بمسألة الطوارق، أكد ممثل مالي أن المفاوضات لا تزال مستمرة في إطار اتفاقات الجزائر. وشكر رئيس الوفد المتكلمين على اهتمامهم ببلده. وأكد أن مالي تبذل جهوداً كبيرة للامتثال للالتزاماتها، وهي تعمل كثيراً على مساعدة المجتمع الدولي لتعزيز منجزاتها وتحقيق إنجازات أخرى في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

## ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

56- نظرت مالي في التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي، وفيما يلي التوصيات التي حظيت بموافقتها:

- 1- مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من الفقر بمساعدة مناسبة ومركزة من المجتمع الدولي، بما في ذلك من المفوضية السامية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛
- 2- مواصلة جهودها الرامية إلى تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات في الوقت المناسب بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛ ووضع خطة وجدول زمني لإلجاز التقارير المتأخرة (البرتغال)؛
- 3- استجابة المجتمع الدولي لطلب مالي للمساعدة التقنية (المغرب)؛ وتوفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة لمالي في مجالي محو أمية المرأة ومكافحة ظاهرة الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع (الكونغو)؛ وتوفير المساعدة التقنية اللازمة لمالي من أجل تعزيز حقوق الإنسان في البلد (الجمهورية العربية السورية)؛
- 4- تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إيطاليا)؛ وتنظيم حملة إعلامية للتوعية بأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث مخالفة للقانون وبشأن الآثار الطبية المترتبة عليها (كندا)؛
- 5- اتخاذ المزيد من الخطوات لمكافحة جميع الممارسات الثقافية التمييزية والضرارة التي تحول دون تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان (المملكة المتحدة)؛ واستعراض جميع القوانين القائمة لإلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة (ألمانيا)؛ واتخاذ الخطوات اللازمة للحد من الممارسات التمييزية

والعنف ضد المرأة (فرنسا)؛ وإيلاء أولوية عالية لإصلاح التشريعات التمييزية من أجل اعتماد قانون الأسرة في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سويسرا)؛

6- مراعاة المنظور الجنساني بصورة كاملة في عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك في نتيجة الاستعراض، على النحو الوارد في القرار 5/1 (سلوفينيا)؛

7- بذل المزيد من الجهود لجعل التشريعات الوطنية السابقة متوافقة مع التزامات مالي الدولية، لا سيما في مجال حقوق المرأة والطفل، عملاً بالمادة 116 من الدستور التي تعطي الأسبقية للقانون الدولي (هولندا)؛

8- تعزيز الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان، لا سيما باعتماد قانون خص لحماية النساء والأطفال (الجمهورية التشيكية)؛

9- مواصلة تشجيع النساء على ترشيح أنفسهن للانتخابات (كندا)؛

10- توسيع نطاق وشمولية الخدمات التي تمنع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل (آيرلندا)؛

11- تعزيز التدابير الجارية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وبوجه خص الاتجار العابر للحدود ومكافحة عمل الأطفال (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال (البرازيل)؛

12- اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة جميع أشكال إساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك العقب البيني (إيطاليا)؛

13- تسريع الجهود الرامية إلى زيادة معدل الالتحاق بالمدارس، بما في ذلك لتحقيق المساواة بين البنين والبنات في هذا الشأن (جنوب أفريقيا)؛ وتعزيز سياسة إتاحة الحصول على التعليم، لا سيما فيما يتعلق بالفتيات (البرتغال)؛

14- توسيع نطاق النظام القضائي للأحداث ليشمل جميع أنحاء البلد واستحداث أشكال بديلة لحرمان الأطفال المخالفين للقانون من حريتهم (المكسيك)؛

15- أن تكون قذوة في مجال حرية الصحافة عن طريق ضمان عدم مضايقة جميع الصحفيين ومنافذ الإعلام، بما في ذلك الصحفيون الذين ينتقدون الحكومة (الولايات المتحدة)؛ واتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان الحماية الكاملة للحق في حرية الرأي والتعبير (جمهورية كوريا)؛

16- اعتماد مشروع القانون المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام بصورة عاجلة (لكسمبرغ)؛ ومواصلة الجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام (البرتغال)؛

17- اعتماد مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة الجديد بصورة عاجلة (لكسمبرغ)؛

18- اتخاذ تدابير لمكافحة العنف، لا سيما عن طريق سنّ تشريع يتضمن تعريفاً للعنف المنزلي ويعلن مخالفته للقانون، وعن طريق تدريب القضاة وموظفي الخدمة المدنية وتنظيم برامج للتوعية تستهدف المجتمع ككل (سويسرا)؛

19- تحسين الأوضاع في السجون عن طريق الحد من الاكتظاظ فيها وكفالة إتاحة تلقي العلاج الطبي المناسب (آيرلندا)؛

20- اتخاذ تدابير لتعزيز استقلال القضاء، والقضاء على الفساد، وتطبيق المعايير الدولية ذات الصلة على الأشخاص الذين يحرّمون من حريتهم (كندا)؛

21- زيادة الوعي بحقوق الإنسان وسيادة القانون (البرتغال).

57- وستنظر مالي في التوصيات التالية وتقدم ردوداً عليها في الوقت المناسب. وستدرج ردود مالي في تقرير النتائج الذي سيَعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة؛

1- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتنفيذها (الجمهورية التشيكية)؛

2- سنّ قانون لمنع جميع أشكال الممارسة التقليدية المتمثلة في تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وذلك بما يتوافق مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل (هولندا)؛ والنظر في إمكانية سنّ قانون لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (اليابان)؛ وسنّ قانون لمنع جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (آيرلندا)؛ واتخاذ تدابير تشريعية وغير تشريعية، والقيام بحملات توعية، للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة التي تحول دون مساواة النساء في التمتع بحقوق الإنسان، وبوجه خص اعتماد وتنفيذ تشريع لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فضلاً عن العنف المنزلي والأشكال الأخرى من العنف التي ترتكب ضد المرأة (الجمهورية التشيكية)؛ والقيام على وجه السرعة باعتماد تشريع مناسب لمنع ممارسة ختان الإناث وجميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وضمان المعافية الواجبة لجميع المسؤولين عن هذه الممارسة (سويسرا)؛ واتخاذ التدابير التشريعية اللازمة، إلى جانب تنظيم حملات لزيادة التوعية والتثقيف، لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (المكسيك)؛ وضمان أن تكون القوانين المتعلقة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري متوافقة مع الالتزامات الدولية لمالي في مجال حقوق الإنسان، وتخصيص الموارد اللازمة، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المتعدد الأطراف، لتنفيذ هذه القوانين تنفيذاً كاملاً (البرتغال)؛ واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن ارتكاب العنف ضد المرأة وممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (كندا).

3- أن ينص قانون الأحوال الشخصية الجديد على المساواة بين الرجال والنساء من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف، بما في ذلك العنف المنزلي، الذي تعاني منه النساء والفتيات، واعتبار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث مخالفة للقانون (لكسمبرغ)؛

4- زيادة التوعية في جميع أنحاء البلد بكون العمل القسري مخالفاً للقانون، مع الاهتمام بوجه خص ببعض الجماعات مثل جماعت البلاه أو التماشييك السود (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

5- إعادة النظر في ما يسمى "قانون التشهير" (الجمهورية التشيكية)؛ واحترام حرية الرأي والتعبير والامتناع عن توقيع عقوبات جنائية على الصحفيين بسبب مقالاتهم الصحفية (كندا).

58- ولم تحظ إحدى التوصيات الواردة في التقرير، في الفقرة 18 أعلاه (وضع حد لجميع الممارسات المتصلة بالرق في البلد) بتأييد مالي، لأن الرق لا وجود له في مالي.

59- وجميع الاستنتاجات وأو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها وأو موقف الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات وأو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

## تشكيلة الوفد

The delegation of Mali was headed by S.E. M. Maharafa Traore, Minister of Justice, Garde des Sceaux, and composed of eight members:

S.E. M. Sidiki Lamine Sow, Ambassadeur, Représentant permanent du Mali auprès de l'Office des Nations Unies à Genève;

S.E. M. Boubacar Gouro Diall, Ambassadeur, Directeur des affaires juridiques au Ministère des affaires étrangères et de la coopération internationale;

M. Sékou Kassé, Premier Conseiller, Mission permanente du Mali auprès de l'Office des Nations Unies à Genève;

M. Bakary Traore, Conseiller technique, Ministère de la promotion de la femme, de l'enfant et de la famille;

M. Bakary Dombia, Direction des affaires juridiques, Ministère des affaires étrangères et de la coopération internationale;

M. Mamadou Diakite, Commission nationale des droits de l'homme;

Mme M'Bam Diarra, Commission nationale des droits de l'homme.

- - - - -

\* صدر سابقاً تحت الرمز A/HRC/WG.6/2/L.16، وأُدخلت عليه تنقيحات طفيفة تحت إشراف أمانة مجلس حقوق الإنسان على أسس التغييرات التحريرية التي أجرتها الدول عن طريق إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويُعمم المرفق كما ورد.